أسس الدستور في فلسفة أرسطو السياسية

الأستاذ الدكتور
جميل حليل نعمة المعلة
الباحثة
ليلى يونس صالح
جامعة الكوفة - كلية الآداب

ملخص البحث

لقد أهتم أرسطو بشان الدولة الفاضلة وأساسها فإنه يحدد الشروط التي لابد أن تتوفر في الدول الفاضلة من حيث موقع المدينة وكيف يكون موقعها لابد أن يطل على البحر ويكون ملائماً من جميع الجهات وكذلك من حيث عدد السكان لابد أن لا يكون عدد السكان كبيراً ولا صغيراً بل لابد أن يكون وسطاً وأن تتمتع الدولة بالاكتفاء الذاتي بحيث تكفي لسد حاجات سكانها وكذلك بالنسبة إلى حجمها . فلابد أن يكون حجم الدولة يكفي لمواطنيها لأنه إذا كانت الدولة كبيرة كانت اكثر اضطرابا وإذا كانت الدولة صغيرة كانت محط أنظار الغرباء ولكن إذا كانت الدولة وسطى كانت أفضل وانها سوف تسد حاجات سكانها وللإيضاح أهمية الدولة كنظرية نذكر ما يلي:

أن شروط المدينة الفاضلة ذات أهمية بالغة كنظرية في علم السياسة في العصر الحديث ،أن أرسطو وضع عناصر الدولة من السكان والمساحة وموقع الدولة مما له أهمية بالغة في القانون الدستوري المعاصر .

العدالة في الدولة لا تتحقق الاّ برضا الأفراد وقناعتهم حيث ان الوسط المعتدل الذي تكلم عنه أرسطو وأجاد فيه هو الوسط الذهبي الذي يضمن الحصول على السعادة فلا أفراط ولا تفريط .

من المهم ان يتوفر في الدولة مبدأ يضمن الحرية والديمقراطية وممارسة حقوق الافراد دون استبداد فمن اسُس الدستور ضمان حرية الأفراد وممارسة الديمقراطية .

ولقد هتم أرسطو اهتماما بالغا في التربية والتعليم في نظام المدينة الفاضلة وجعله مقدما على غيره من النظم ذلك لأن بصلاح الفرد تصلح المدينة ويصلح نظامها وهذا الاهتمام بالتربية نجده عند افلاطون أيضا .

اهتم كلآ الفيلسوفين يأمر بالاهتمام بالنسل كونه يعد النوات الأساسية لنشاء دولة متقدمة من خلال افراد أصحاء وفكريا وبدنيا وجعله مقدما على غيره لما له أهمية بالغة فحددا سن زواج الرجل والمرأة ، واهتم بالأمهات في فترة الحمل بالتزام نظام غذائي معين .

اهتم أرسطو وأفلاطون في وضع نظام تعليمي للأطفال ، وإن موضوعات التربية يجب إن تكون عامة وقد جعلوا الموسيقى والرياضة والرسم من اهم الموضوعات وذلك لما فيها فائدة على إن يكون التعليم بيد الدولة وهي الراعية له لأنه يساعد على بقاء الدستور.

تمهيد عام :-

في بحثه عن الدستور والقانون المثالي يطرح أرسطو ابتداءً سؤالين يرتبطان بشكل وثيق بقضية العلاقة بين الأخلاق والسياسة ، فيسأل ، أولا : عن طريقة الحياة الفضلى للفرد ؟ ثم يسأل ،ثانية: عن الغاية من نشاط الدولة ؟

وما بين هذين الشاخصين يتسع نطاق الحديث ، فهل ينبغي بالفرد تفضيل الحياة العملية و أو قل الحكمة العملية ، بمعنى حياة المواطنة بشكل او بآخر ، ام أن عليه اختيار الحياة الفلسفية التي تلتمس الحكمة النظرية ؟

أن أرسطو يرى في علم الأخلاق بسمو الحكمة النظرية التي تمثل الجزء الأفضل من العقل ، والتي يكون موضوعها المسائل العليا والكبرى ، ومن هنا يكون تفوق الحياة التأملية واضحاً ، اذ هي بنظر العقل الهية بالمقارنة مع الحياة البشرية . وبذا فأن على الفرد أن يفعل كل شيء لكي يعيش وفق الجزء الأكثر نبلاً فيه وهو العقل ، فالدستور المثالي – بحسب ارسطو– هو الذي يؤمن للمواطن طريقة الحياة هذه المرغوب بها اكثر بحكم العقل .(١)

ويبدو انافلاطون يلقي بضلالة الثقيلة على تلميذه في هذا الطرح ، ولكن الفارق يبقى حاضراً بين افلاطون وأرسطو في هذا المجال ، كما نراه واضحاً من خلال مكانة الفيلسوف في مدينة أفلاطون اذ يمثل فيها الاساس والرئيس المطلق ، في حين نراه لا يعدو ان يكون حلية المدينة الارسطية التي تعتبر الحكمة النظرية ضرورة لها ، ولكن الفيلسوف فيها يبقى محكوماً للقانون وخاضعاً له .(٢)

ان أرسطو ومن خلال عملية النقد التي وجهها : (لأشهر الدساتير السابقة عليه ، سواءً منها ما قد تمت ممارسته عملياً او ما بقي في اطار النظرية لدى بعض الفلاسفة ، فهو يستهدف في جميع ذلك اكتشاف الدستور الاصلح).(٣)

انه ومن خلال هذا النقد والعرض والتنصيف للدساتير ضمن النظم السياسية المعروفة له آنذاك استطاع ان يخرج علم السياسة من دائرة المثل العليا المفارقة للواقع الى دائرة الواقع في المدن الموجودة ودساتيرها التجريبية ، وفئاتها الاجتماعية ، متحرراً من مثالية أستاذه افلاطون ، ومعتمداً على مواهبه الاستثنائية كمراقب ومحقق علمي مزود بقدرة نادرة على المنهجية المنطقية ليصل إلى خارج المدينة المثالية ، باحثاً عن النموذج الوسطي الواقعي ، مادحاً ضمن منظور الوسط

الذهبي نموذجاً من الدساتير يعتبر على العموم الكثر قابلية للتطبيق ضمن الظروف الرديئة للواقع .(٤)

والقانون عند أرسطو يعبر عن الأخلاق والعقل معاً ، اذ العدالة التي هي مبدأ أخلاقي تمثل روح القانون ، كما ان العقل المتحرر من الرغبة الشخصية والشهوات العمياء هو مرتكز القانون .

ثم ان القانون اضافةإلى كونه عقلاً وأخلاقا فهو ايضاً (طبيعي مثلما ان المدينة وهي الشكل الاعلى للحياة الأخلاقية طبيعية ، وهكذا فأن سيادة القانون ستكون في نفس الوقت سيادة للعقل والاخلاق والطبيعة).(٥)

يرى أرسطو ان الدستور قد يكون مكتوباً وقد يكون غير مكتوب أي عرفي .(٦)وان الدستور والقوانين التي تنشأ عن العرف لها – بحسب أرسطو – سلطة أكبر، وتتصل بمواد اكثر اهمية من تلكم المكتوبة ، غير ان كلا النوعين أو الشكلين ينبغي ان يأتيا من المشرّع الذي يكون بمستوى التشريع فعلاً . ويضرب أرسطو مثالاً ب (سولون)(*) . كما

ان المشرّع اضافةالى صفته التشريعية فهو يتحمل عب ء و مسؤولية زرع روح ومضمون هذه القوانين في عقول وقلوب المواطنين من خلال التربية ، اذ لا فائدة من امتلاك افضل القوانين حتى المصادق عليها من قبل كل المواطنين اذا لم يخضع هؤلاء لعادات وسلوكيات تمثل روح الدستور ، وتنسج معه ، كما انه ينبغي ملاحظة ان القانون مهما كان جيداً فأنه يلزمه وقت كي ينغرس في المواطنين ، ويصبح عادة لهم .(٧)

ان النقطة الاهم والمساهمة الاثمن التي قدمها أرسطو للدستور بمعناه العام هي سيادة القانون ، حيث ظلت عنواناً فارقاً في الفكر الدستوري الذي تلا أرسطو .(٨)

وسنحاول الوقوف عند هذه المسألة (السيادة) بشيء من التحليل .

يناقش أرسطو موضوع السيادة ومن هو صاحبها في المدينة و فيطرح سؤالاً حول ما اذا كان من الأفضلان تكون السيادة للإنسان الأفضلام تكون للقانون الأفضل ؟

وقد وازن أرسطو في محاولة الجواب بين الحجج المؤيدة والمعارضة ، حتى قد بدا متردداً في بعض الاحيان ، ولكنه يصل أخيراً الى نتيجة مفادها أن السيادة العليا لا يمكن ان تكون للإنسان ، لأن نفسه مهما كانت فاضلة تبقى خاضعة بقدر ما لشهواتها وميولها ، فالإنسان غالباً ما يقع فريسة المغريات التي تحمله على الحكم وفقاً لمصلحته الشخصية ، وبالتالي فأنه يخرق نظام المساواة ويحطم ميزان العدالة على مذبح الشهوات والمنافع الشخصية ، فيصير طاغية .

ولا تختلف النتيجة كثيراً فيما لو اسندنا الأمرإلى مجموعة من الناس ، او طبقة من طبقات المجتمع ، وشريحة من شرائحه ، فأسناد السلطة والسيادة للفقراء سيحملهم على استخدامها بشكل ظالم ضد أموالالأغنياء ، وكذا الأغنياء اذا ما كانت السيادة بيدهم ، حيث سيستخدمونها لما فيه ضمان مصالحهم الفئوية الشخصية على حساب مصالح الفقراء ، وكذا الامر بالنسبة للأغلبية والأقلية ، أو أيه طبقة او شريحة من شرائح المجتمع .(٩)

ومما تقدم يصل أرسطو الى النتيجة التي مفادها ان سيادة القانون هي الضامن لتحقيق العدالة في الدولة ، والمساواة بين المواطنين . ومن الواضح ان أرسطو لم يكن صاحب الاسبقية في طرح هذا المبدأ ، كيف ذاك وقد دفع سقراط حياته ثمناً لاحترام

سيادة القانون ، فاذا كان سقراط أول من نادى بسيادة القانون فلا ريب ان ذلك قد ترك اثره على تلميذه افلاطون ومن ثم تصل الأمر الى أرسطو .(١٠)

غير انأفلاطون المأخوذ بالعقل ومثالتيه المتعالية على الواقع كان يفضل ان تكون السيادة لذلك الفيلسوف الحاكم الذي يتصف بالعلم والخبرة الحقيقية ، وكيف وانى لأفلاطون ان يختار غير ذلك ، اذان القانون لا يمكن ان يسمو على العقل ، ولكنه يعود فيذعن للواقع فيقبل بدولة القانون كحل يبقى هو الافضل مقارنة بحكم الافراد الذين يحكمون وفق رغباتهم الخاصة .(١١)

ولعلنا لا نغالي في انتقاد أفلاطون على مثاليته تلك وقد ظل حلم وجود الأنسان الكامل وحاكميته حياً في نفوس العقلاء ، سواء الحالمين منهم او الواقعيين ، وحتى ارسطو نفسه لم يجد بداً من الإذعان لهكذا أنسان لو وجد ، اذ من العدل ان يتولى مثله السلطة العليا ، فأن كائناً بهذا الاستحقاق العالي من المزايا والكمالات هو وجود مقدس بين البشر .

ولكن أرسطو بالمنظور العام وكما ذكرت آنفاً يرى ان السلطة للقانون(١٢) وليست للحاكم ،ان مبدأ سيادة القانون ليس مجرد ضرورة بل هو شرط لصلاحية النظام ، فمهما اتصف الحاكم بالعقل والحكمة فهو بشر وليس الهاً منزهاً عن الخطأ ، وبالتالي لا يمكننا الاستغناء عن القوانين (١٣)اذ القانون انما هو العقل مجرداً عن الأهواء و الشهوات .(١٤)

وبعد تأكيده على محورية القانون وسيادته ، تطرق أرسطو الى مسألة مهمة أخرى في هذا المجال الا وهي منطقة الفراغ القانوني أي عندما يسكت النص القانوني ولا يقرر شيئاً اتجاه بعض القضايا سيما عند الولوج في عالم الجزئيات والتفاصيل الكثيرة ، مع ملاحظة ان الطبيعة العمومية للقانون وللدستور خاصة تجعله غير قادر على ذكر جميع الحالات الفردية ، وتفصيل كل الجزئيات ، لذا يقرر أرسطو انه ينبغي ان يكون هناك عدد من الحكام هم في الحقيقة ليسوا اكثر من حراس ،أو خدم للقانون او الدستور ، مهمتهم ان يحكموا ، ويتكلموا عندما تكون القوانين صامته او عندما تكون عاجزة عن اعلان الموقف المراد بدقة نتيجة لتلك العمومية التي تمتاز بها القوانين . اما خارج هذا الاطار وبعيداً عن هذا الفرض فلا سيادة ولا حكم الا للقانون .(١٥)

ويبدو ان أرسطو كان حريصاً على سد الثغرات في هذه النقطة ، فناقش وبشكل عميق موضوع السلطة المكلفة بسد الثغرات في القانون أو الدستور وملئ الفراغات(١٦) فيهما ، في حالة السكوت او غيرها من حالات العجز .فتساءل عما اذا كان الواجب في تلك الحالات ان تكون الكلمة الفصل بيد الفرد الكامل ، اوان يوكل الأمرإلى مجموعة ؟ ثم يصل أرسطو بعد تساؤله وارتكازاً على الواقع العملي الذي كان أرسطو مسكوناً به، بحيث جعله يتخلى عن أحلامه المثالية الأفلاطونية ليصل الى الجواب الذي يقرر ان المواطنين المجتمعين في هيئة هم بالفعل الذين يحكمون ويفصلون في هذه الحالات الخاصة، ملتفتاً الى انه من الصحيح والواقعي أيضاأننا لو اخذنا كل عضو من أعضاء تلك الهيئات والجمعيات على حدة فأننا سنجد اقل كفاءه وجدارة من ذلك الفرد الكامل ، ولكن المدينة(الدولة) مؤلفة من عدد كبير من الافراد ، وان الوليمة التي يجلب المدعوون فيها طعامهم معهم هي افضل واغنى من تلك التي يعدها ويقدمها شخص واحد ، وعليهيرى أرسطو ان الجمهور يعتبر في الغالب قاضياً افضل من الأنسان الفرد مهما كان ذلك الفرد فاضلاً ، وذلك لأن الجمهور اقل قابلية للفساد ، فجمهور المواطنين – بحسب تشبيه أرسطو- بمكن مقارنته بكمية كبيرة من الماء ، والتي يكون فسادها صعباً بالقياس الى الماء القليل ، فالفرد مهما كان فاضلاً هو قابل وبشكل كبير إلىان يكون عرضة للحالات النفسانية من الرضا والغضب التي تفسد الحكم ، في حين نجد بالمقابل انه من الصعب أن تنقاد مجموعة من الناس وفي وقت واحد الى حالة من الغضب او الرضا الذي يخرجهم من دائرة الحكم العادل ، ولكن أرسطو بالرغم من ذلك يبقى في نفسه شيء ، فنراه يقترح استخراج مجموعة من الأكثرية تتألف من أناس يمتلكون نفوساً فاضلة يشبهون بها الأنسان الفرد الكامل (١٧) في محاولة من أرسطو لجمع الميزتين ، وردم الهوّة بين الخيارين .(١٨)

وقد تابع الفارابي أرسطو وتعامل مع المعطيات التي يسمح بها الواقع فيجوزّ خيار تصدي مجموعة من الناس ممن تجتمع فيهم صفات الحاكم الكامل متفرقة بينهم ، في حالة عد إمكانية حكم الأنسان الكامل الذي تجتمع فيه جميع صفات الكمال .(١٩)

المطلب الأول

العدالة أساس الفضيلة والأخلاق .

يتميز نظام الحكم في مدينة أثينا بالعدالة بين جميع المواطنين بالتعاون مع مبدأ سيادة القانون الذي ضمن العدالة في دولة المدينة ، ويقصد بمبدأ سيادة القانون ان للحاكم ان يضع من القواعد ما يسمح له تنظيم الشؤون العامة في المدينة ،ففي مدينة اسبرطة مثلاً كان نظام الحكم ينظمه دستور الأرستقراطي وكان أعضاء المدينة يختارون من بين الأفراد الطبقة الأرستقراطيةأعضاء لمدى الحياة وهذا ما يناقض نظام مدينة اثينا(٢٠)

ان العدالة تكون ذروة الفضيلة الأخلاقية من وجهة المدينة ، فالعدالة بمعناها العام هي ما يولد السعادة ويحفظها وذلك بالنسبة للمجتمع السياسي وتصبح واحدة بوجود القانون ،فالقوانين تضمن الخير والسعادة للمدينة وذلك عن طريق معرفة الفرد حقوقه وواجباته وعن طريق الاحكام التي تصدر في المدينة والتي تخص كل ميدان من ميادين الحياة الانسانية والبشرية ان العدالة في نظر أرسطو انواع فهناك العدالة التي تمارس في توزيع درجات الشرف والثروة حيث لا تقوم على الخاصية الحسابية وانما تقوم على اساس خاصية النسب بين الاشخاص واصناف الخير ، اما النوع الثاني فهو ما يسميه أرسطو بالعدالة التصحيحية وهي العدالة التي تمتد الى افعال السرقة والقتل والتعاقدات والمعاملات الارادية وما الى ذلك ، اما النوع الأخير فهو العدالة التبادلية وهي المسؤولة عن تبادل الخير والمنافع بين البشر والتي لا تعرف بين موظف او قاضي في المنافع .(٢١)

يمكننا ان نعرف العدالة الاجتماعية بأنها مبدأ لمجتمع يتألف من صفوف مختلفة من الناس ارتبطوا معاً بدافع حاجة كل واحد منهم للأخر ، فامتزجوا في مجتمع واحد ، وانصرف كل منهم الى عمل خاص به او وظيفة معينة ، مما ينتج عن ذلك مجتمع متكامل وسليم ، نتيجة التفكير السليم والعقل الانساني وما وراءه .(٢٢)

اما العدالة الاصلاحية فيعتبرها ارسطو من اختصاص السلطة القضائية التي تعوض المظلوم من الظالم ، وتنزل العقاب بالمجرمين ، وتحكم بالعدل بين المتعاقدين ، والمبدأ في العدالة الاصلاحية هو النسبة الحسابية ، لأنها تقوم على اساس تساوي الافرادامام القانون . ويذكر أرسطو العدالة السياسية والعدالة القانونية والعدالة الطبيعية ، ثم يشير

الى ان هناك عدالة اسمى من عدالة القانون وتعرف بالأنصاف الذي يصحح العدالة القانونية .(٢٣)

أولا: العدالة لغة :

ان البحث بالعدالة يفترض التمييز بين العدل والظلم (*)

وتتحقق العدالة بالمساواة . والمساواة تكون في تصنيف الشيء الى نصفين ، يتساويان اذا وقع التصنيف في وسطة بحيث لا يزيد احد النصفين عن الاخر ولا ينقص عنة .ولذلك قال الفلاسفة ان العدل هو الانصاف .(٢٤)

تبلغ نظرية الدولة ذروتها في "الجمهورية " عند تصوير فكرة العدالة . فالعدالة هي الوشيجة التي توطد الروابط في المجتمع ، وهي اتحاد يؤلف بين الافراد بحيث يجد فيه كل واحد منهم الدور الذي يقوم به في الحياة وفقاً لاستعداده الطبيعي وتدريبة ومرانته . والعدالة فضيلة عامة وخاصة ، لأنها هي تحفظ الخير الأسمى للدولة ولأعضائها على السواء .(٢٥)

ان الأخلاق والسياسة مرتبطان ارتباطاً وثيقاً حسب رؤية اليونانيون آنذاك ، وكان افلاطون في جمهوريته يطمح الى العدالة من خلال تحقيق الاخلاق والسعادة الفردية لنصل الى سعادة المجتمع والمدينة كاملة ، وافلاطون في عصره شهد نظاماً سياسياً فاسداً وكان يطمع في إصلاح هذا الفساد ولكن إعدام أستاذه سقراط اصابة بالخيبة والشعور بالإحباط واليأس من اصلاح النظام السياسي بالطرق التقليدية أي عن طريق تعديل الدستور او تبديل الحكام والسلطات ، فتوجه بتفكيره الى ضرورة اجراء تغيير اساسي في نظام الحكم على أساس من التربية الأخلاقية ، فيكون هدف المدينة او الدولة هو التربية للحصول على الخير والسعادة ، ويبين افلاطونان خير الجماعة هو تحقيق التوازن بين مطالب الافراد الروحية وبين مطالبهم المادية وهذه هي العدالة برأيه (٢٦)

ونظراً لأن العدالة على حد تعبير افلاطون لا تظهر بشكل افضل الا في الدولة ، (فقد تبوأت هذه الأخيرة مكانه رفيعة في البحث الفلسفي الأفلاطوني وأفضتالى قضية محورية هي تربية رجل الدولة من اجل صياغة منظومة اجتماعية عادلة ، تسعى الى تحقيق السعادة لجميع افراد المجتمع).(٢٧)

والعدالة عند أفلاطون ليست ما نقصده اليوم بالمساواة بل هي (حالة النفس التي توفرت لها المعرفة الفلسفية فانتظمت بحيث حققت فيها الفضائل الثلاث التي تناسب قواها المختلفة . والفضائل الثلاث التي يذكرها في الجمهورية هي الفضائل التي تنسب لقوى النفس الثلاث : فالعفة هي فضيلة القوة الشهوانية، والشجاعة فضيلة القوة الغضبية، والحكمة فضيلة القوة العاملة . اما العدالة فتتحقق نتيجة لتوفر هذه الفضائل الثلاث وانتظام علاقتها ببعضها).(٢٨)

وتوجد العدالة في عقل الفرد ، كما توجد في دولة المدينة بأسرها . (والمدينة اكبر من الفرد وربما توجد العدالة في الموضوع الاكبر بنسبة اكبر حيث ان تكوين المدينة في حقيقته يرجع الى العدالة).(٢٩)

يبين سقراط ان العدالة وممارستها فن تستعمل كما يستعمل فن القتال وغيرها ، ولكن يجب ان يستخدم هذا الفن استخداماً غير خاطئ ، استعمالاً عادلاً ضد الاعداء والاشرار ، ولا بد من البيان في العدالة مثلما نستخدم الاسلحة في أي ساحة فالبيان هو بمثابة الاستدلال ودفاع الخطيب عن حجته والتكلم بقوة ضد الخصم ، فإذا صار احدهم قوياً في البيان حصل على العدالة .(٣٠)

لقد طرحت فكرة العدالة على مائدة البحث الفلسفي والتأمل العقلي (فكان السفسطائيون اصحاب الفضل الاول في مناقشة اساس العدالة ومدى ارتباطها بالفضائل الأخرى والأخلاق). (٣١)

من جانب اخر للعدالة يراها السفسطائيون بأنها ليست الاّ حق الاقوى ، ويعني بحق الاقوى هو ان الطبقة الحاكمة هي الأقوى والتي تحصل على العدالة ، اما العدالة بالنسبة الى الرعية او الطبقة المحكومة فهي عباره عن الطاعة والانصياع والسكوت لتأدية القوانين التي يسنها الحكام من اجل مصالحهم .(٣٢)

ومن العدل ان نعترف بأن الحقيقة الكاملة (عسيرة المنال ، وانها لا تنال الا تدريجاً بتعاون الجهود ، بحيث ان إنتاج كل واحد من الفلاسفة يكاد لا يذكر ، ولكن مجموع جهودهم يؤتي نتائج خصبة . ومن العدل ان نحمد ، ليس فقط للمفكرين الذين نشاطرهم آرائهم ، بل كذلك للذين عرضوا تفسيرات سطحية ، لأنهم هم ايضاً شاركوا في اقامة العلم وساعدوا على تنمية قوتنا الفكرية).(٣٣)

يفتتح افلاطون كتاب الجمهورية الذي وضعة في عهد الشباب ، بحوار عن العدالة بين السفسطائيين وسقراط : يجعل المتحاورين كُثر كي يحوط الموضوع من مختلف جوانبه ، وقد بلغ عدد المتكلمين سته: سقراط ،سفالس ،بوليمارفس ،وغلوكون ،اديمنتس و ثراسيمافس . ويعتبر هذا الحوار عن العدالة مثالاً لقبول الأخر ، ولكون اللاكائن هو الوجه الاخر للكائن . وتيقن أن اللاكائن يمثل الرأي الخاطئ في الحوار الجاري بين المتحاورين اضف انه موجود بقوة في تصحيح مسار الحوار .

والدليل انافلاطون بنى فلسفته على الحوار (وانطلق فيه ليعطي التعريفات الصحيحة النابعة من العمل الدقيق ومن المعرفة العقلية الصلبة وليس من تعريفات السفسطائيين الخاطئة والسطحية . فالحوار غني للغاية ، وجدلية التحاور مبنية على صلابة الرأي ورجاحة المنطق العقلي وعلى التحليلات الحدسية والاستنتاجية) .(٣٤)

وعندما يتحدث افلاطون عن الخير (يصفه بصفة العلة الاولى للصدور (*) ، وهو يفرق بينه وبين الاله فيصفه بالقدرة المطلقة (❖*) وبالعلم والادارة وينسب اليه العناية التامة بكل المخلوقات وترجع هذه الفكرة الى نزعة افلاطون الدينية ، ولما كانت عناية افلاطون متجهة نحو الاخلاق بصورة عامة فقد ذهب الى تحقيق الخير عن طريق الفضيلة ، وان الغاية من كل عمل اخلاقي هو تحقيق السعادة).(٣٥)

لقد تعرض افلاطون لدراسة نشأة الدولة وتطورها عبر التأريخ لكي يكشف من خلال هذا التطور نحو فكرة العدالة وقد انتهت به دراسته الى تصور تركيب مثالي للدولة تتحقق فيه العدالة على اكمل وجه .

ولكي يوضح لنا افلاطون مفهوم العدالة في دولته المثالية يعود الى الكلام عن النفس وقواها والفضائل المقابلة لها ، فالنفس لها ثلاث قوى هي : الناطقة والغضبية والشهوانية ، ولكل منها فضيلة خاصة بها ، كذلك نجد ان كل قوة منها تقابل طبقة من طبقات المجتمع المثالي عند افلاطون :

فالنفس الناطقة : تقابل طبقة الحكام – وفضيلتها الحكمة

والنفس الغضبية : تقابل طبقة الحراس – وفضيلتها الشجاعة

النفس الشهوانية : تقابلها فئات الشعب من زراع وصناع وتجار – وفضيلتها العفة أي اعتدال المزاج .(٣٦)

هناك مضامين معينة لمفهوم افلاطون عن (العدالة منها ان العدالة هي التوازن بين قوى النفس الثلاث : العقلية والغضبية والشهوانية . وقد نشأت محاورة الجمهورية اصلاً عن مناقشة في حقيقة العدالة).(٣٧)

ويتفق العديد من الناس ، منذ افلاطون على الاقل (على أن العدالة هي شيء شبيه بأن يأخذ كل فرد ما يحق له . وأن المجتمع يكون عادلاً اذا اخذ كل فرد فيه ما يستحقه ، ويكون ظالما اذا لم يأخذ كل افراده ما يستحقونه) .(٣٨)

إن مفهوم ارسطو لنمطي العدالة يكرر في الحقيقة آراء افلاطون في نمطي المساواة ففي كلتا الحالتين ثمة محاولة لتبرير التفاوت في مجال العلاقات المتفاوتة (عند أرسطو) تعتبر شرطاً جوهرياً لتنظيم الحياة السياسية الحقوقية تنظيماً خاصاً .

والنتيجة الأساسية التي تنجم عن مبدأ أرسطوالأخلاقي (والتي هي ذات أهمية حاسمة لنظريته السياسية موجودة في الأطروحة القائلة ان العدالة السياسية ممكنة فقط بين الأعضاءالأحرار والمتساويين اجتماعياً ، وهدفها النهائي هو تأمين القناعة او السيادة المطلقة).(٣٩)

وتظهر قضية العدالة ، بين قضايا الفكر السياسي ، اكثرهااهمية و تأثيرات في تطور الحضارة البشرية ، واطولها قامة وشموخ رأس ، واعمقها جذوراً في الطبيعة (*) الإنسانية .(٤٠)

لقد فصل أرسطوالأخلاق عن الميتافيزيقا (ليجعل منها علماً مستقلاً ولتكون المقدمة لعلم السياسة لدية فالأخلاق والسياسة يلتقيان من حيث الموضوع فالأخلاق تحدد الخير الخاص و الخير العام ، والسياسة تحدد خير الجماعة وخير الفرد وان من واجب السياسي ان يهيئ كل الظروف المؤاتية لكي ينعم المواطن بالحياة الجيدة والصالحة ، لقد اقام أرسطو السياسة على اساس من الاخلاق ذلك لان السمو بموضوعات السياسة يسمو بحياة المواطن وأخلاقهم) .(٤١)

ذهب افلاطونالىان السعادة الحقيقية تجلبها العدالة : أي انها نتيجة للعدالة . (كما رأى (سقراط) ان العدالة من افضل انواع الخيرات التي تطلب لذاتها او لنتائجها لكونها مجلبة للسعادة الحقيقية وهنا نرى ان العدالة تقف موقفاً مزدوجاً وهو ايضاً موقف من

السعادة حيث انافلاطون لم يقف موقفه من السعادة وحسب بل من السعادة الحقيقة).(٤٢)

في اسطورة بروتاغوراس اصبحت السياسة ممكنة بعد منحة الاحتجاز والعدالة التي صنعت من زيوس كل الناس سنجد هاتين الفضيلتين في الجمهورية الافلاطونية تحت شكل الاعتدال والعدالة يجب ان تمارسان كل المجموعات الوظيفية .(٤٣)

و ان تحقيق العدالة من الفضائل الكبرى عند ارسطو طاليس ، وهي تعني بشكل عام تلك الملكة التي تحمل الانسان على صنع ما هو حق وعلى تكلف العدالة في أفعاله وطلبها دائما ، ومما لاشك فيه ان معنى العدالة يقترن بنقيضة من الظلم فالعدالة هي الحصول على الحقوق بطريق مستو لا اعوجاج فيه وقد تكون العدالة ايضاً المروق من القانون للحصول على مبُتغيات ومصالح أخرى. (٤٤)

وعليه فالعدالة السياسية عند أرسطو تتجلى في القوانين العادلة التي تضعها الدولة ، (فالقوانين الطبيعية هي واحدة في جميع البلدان ولكن تأتي القوانين الوضعية مختلفة باختلاف البلدان وتتوقف على العُرف ، ولكن أرسطو يؤيد القوانين الطبيعية ، لأن ماهية الشيء لا تتغير بتغير احواله العارضة فلا تتغير ما هيه القوانين الطبيعية بتغير الاقاليم).(٤٥)

وليست القوانين إلا وسائل لضمان الحماية للإنسان ولتحقيق أهدافه ولذلك ليست العدالة شيئاً قيماً بذاته إنما يجري فعلاً ممارسه العدالة من اجل تحقيق غايات معينه وتكون الفضائل الأخلاقية الطريق المؤدي للقوانين ومنها إلى العدالة (٤٦)

إن التأويل الديمقراطي هو بالأساس تحرير السياسة وإنقاذها من كل ما ليس منها وبتجريد السياسة فكراً وعملاً من كل الإشكاليات والزوائد والشوائب تتحرر المجالات الاخرى من أزمات السياسة. (٤٧)

وتطلع أفلاطون إلى بناء سياسة عادلة مبنية على (القيم الكبرى التي تتلخص بالثالوث الاتي : الخير والحق والجمال . وجاءت هذا السياسة رداً على الفكر السفسطائي لذي ذهب بعيدا في المكر والخداع والدجل وإخفاء الحقائق ، من اجل ارضاء الحاكم وجعل الناس يرضخون لسلطتهم ولا يتمردون عليهم . لذلك أنقذ أفلاطون برمنيدس ونظريته في الثبات المطلق ، وهيرقليطس وفلسفته في التغير المطلق

والدائم ، وحاول ان يبني منها فلسفة توفيقيه قائمة على مبدأ النسبة ، وعلى الاعتراف بوجود التغير من ضمن الثابت . ومن هذه الفلسفة الجامعة بين التيارين، حاول أفلاطون إرساء قواعد المعرفة العقلية المبنية على مبدأ المشاركة بين العالمين الذهني والحسي. وتستمد هذه المعرفة قوتها من نظرية المثل والمشاركة التي تمثل العمود الفقري لفلسفة المثالية)(٤٨)

ومع ذلك يبين أرسطوان العدالة (لا توجد بالمعنى الأكثر كمالاً إلا في مجتمع من أناس متساوين وأحرارا نسبياً ، ينظم قانون ما علاقاتهم إن فضيله العدالة هي شيء يميز المدينة ،والحكم مؤسسة تنتمي إلى المدينة ، ويحددها بمعنى ما . ولابد ان نضع في الاعتبار ان المرء يجب ان يقترب من المناقشة الأخلاقية البارزة في الكتاب الخاص من "الأخلاق النيقوماخية "(♦)عن العدالة الطبيعية اوالحق الطبيعي.)(٤٩)

لقد عالج أرسطو موضوع العدالة انطلاقاً من اعتقاده بأن لها ، صورتين احدهما كاملة والاخرى ناقصة ، محدداً لكل صورة منها نطاقها الدلالي والإجرائي المميز:

الاولى : هي صورة العدالة التامة الكاملة ، الجامعة لكل الفضائل الأخرى ، وهذا ومعنى عام وكلي ، ينعكس اجرائيا في ان حائزها يمارسها لذاته ولمصلحة غيره دون تميز، ومن هذا المعنى جاء المثل القائل "في العدالة تتلخص كل فضيلة".

الثانية : هي صورة العدالة الناقصة المتجزأة ، المختصة بفضيله واحدة ومحددة وهذا معنى خاص وجزئي ، يتضمن الدلالة على أنصاف الفرد للأخرين من نفسه ومن غيرة ، واعطاء كل ذي حق حقه ، فهي اجرائياً امتناع عن ظلم الأخر أو التعدي على حقوقه . واذا كان الصورة الاولى (التامة) متضمنة للصورة الثانية (الناقصة) فالثانية لا تتضمن الاولى ولا تدل عليها حتماً وبالضرورة ، فكل عادل بالمعنى العام ، منصف ومحق للحق بالمعنى الخاص ، وليس كل منصف ومحق للحق عادل بالمعنى العام ضرورة والزاماً .(٥٠)

واتساقا مع ما تقدم ، اقام أرسطو العدالة على اساسين : (احدهما يتمثل في المساواة بين الاشياء والخدمات وفقاً لقيمتها التبادلية دون نظر الى مركز الاشخاص المنتفعين بها وهذه يحكمها مبدا المساوة استناد الىاحكام القانون ، ولا خير يبدو في عدالة التوزيع ، ذلك انه يقوم على اساس قيم تبادلية تحدد وفقا لمركز الاشخاص

المتفقين بها دون النظر الى القيمة التبادلية للأشياء او الخدمات في ذاتها ، وهذا النوع الأخير نجد مصدره في قواعد القانون الطبيعي . فهو بذلك يعد المرحلة العليا التي يصبو اليها الانسان ، اذ يقوم على الصداقة والمحبة التي يكنها كل فرد لغيره من الافراد. ومن ثم لا يقتصر نطاق هذا النوع الاخير على الاحرار، بل يشمل الطبقات الاخرى كالأجانب ، وهكذا تكون هذه العدالة مكملة وقيمة العدالة التي تستند على القانون الوضعي ، وسندرك بالتالي عيوبها).(٥١)

ويقول أرسطو ان العدالة هي ارقى جميع الصفات التي تحوزها النفس (الشجاعة والعفة والكرم والشهامة) وتقع في مجال الاخلاق لكونها جزءاً جوهرياً من الفضيلة عموماً . ومع ذلك فأن للعدالة وجهاً يجعلها جزءاً من السياسة وقد ميز ارسطو كما ذكرت سابقا بين نوعين من العدالة التوزيعية والتصحيحية فالأولى تهتم بتوزيع مختلف الخيرات والثانية تهتم بحسب الشرف و الثروة والمال وان هدف هذه العدالة هو الارتقاء بالمساواة في تبادل البضائع وتغطية الاجراءات والصفقات والعقوبات(٥٢)

يبين ارسطو صفات الرجل العادل ويقول ان الرجل العادل هو الذي تتطابق أفعاله مع قوانين المجتمع وقواعده الاخلاقية ويقرر أرسطو انواعاً من العدالة فمنها العدالة الجزئية وهي التي تقوم على المساواة وتقسم الى عدالة توزيعية و اخرى اصلاحية حيث يبين أرسطو ان العدالة التوزيعية تهتم بتوزيع المجتمع للأموال والمكافئات ومبدأها هو النسبة الهندسية لأن الدولة يجب ان تراعي مميزات الافراد وكفاءتهم ، اما العدالة الاصلاحية فهي من اختصاص السلطة القضائية التي تعوض المظلوم من الظالم ، وتنزل العقاب بالخارجين عن القانون .(٥٣)

ان تحقيق العدالة في أي بلد من البلاد(لا يشترط له فقط العلم والمران في رجاله وانما يجب كذلك ان يحاطوا بكل ما يلزم لضمان استقلالهم ، سواء تعلق ذلك باختيارهم اوبقابليتهم للعزل والنقل).(٥٤)

ان موازين العدالة تختلف اختلافاً مهماً بين ارض وأرض ، وكل ميزان يعرف ويحدد في النهاية من قبل المجتمع بمقتضى النظام العام الذي يسود في ذلك المجتمع لذلك اقولان العدالة ترتبط في معناها وممارستها بالمجتمع والمجتمعات تختلف من ارض الى ارض وبذلك تختلف ممارسة العدالة تبعاً لذلك الاختلاف .(٥٥)

ان المحاولة الأولى للفيلسوف هوان يجعل من الأخلاق والسياسة علماً طالما انهما يتفقان في الأهداف وصولاً الى العدالة التيهي مطمح سقراط وأفلاطون وأرسطوان المشكلة المركزية في جمهورية أفلاطون هي العدالة الفردية أو الجماعية فالاستناد الى العدالة يتيح استبعاد وجهات نظر المنفعة او المصلحة فالعدالة هي الخير الاسمى والحق الاعلى مطبقاً على السلوك الاجتماعي (٥٦)

ان معظم المثل العليا السياسة الحديثة (٥٧)،كالعدالة والحرية والحكومة الدستورية واحترام القانون (قد بدأت بتأمل الفلاسفة الاغريق لنظم دولة لمدينة التي كانت تحت ناظرهم ، على ان مدلول هذه المصطلحات قد لاقى خلال الأجيال المتعاقبة تغيرات متنوعة يلزم معها ان يكون تفهم هذا المدلول في ضوء النظم التي اريد بها تحقيق تلك المثل العليا ، مع الإحاطة بالبيئة الاجتماعية التي حققت فيها تلك النظم رسالتها).(٥٨)

اذا كانت العدالة تمثل فضيلة أخلاقية ، فأنها أيضاً، وعلى قدم الوثائق ، تعد ضرورة قانونية لا غنى عنها لأي مجتمع . فالعدالة هي الضمان الاكيد لاستمرار العيش في جماعه، عليها تقوم المعاملات والعلاقات بين الافراد والجماعات ، وهي التي ينشدها الجميع حاكمين او محكومين ، وبدونها ينقلب المجتمع الى فوضى ، ويسود الاضطراب، ويعم الظلم والجور . وتعد العدالة بمثابة الفاصل الذي يبين ما الفرد وما عليه من حقوق وواجبات ، فتحول بذلك دون سيطرة الاقوياء على الضعفاء ودون استغلال الاذكياء للدهماء (٥٩)

والعدالة عند افلاطون ليس ما نقصده اليوم بالمساوة بل هي حالة النفس التي توافرت لها المعرفة الفلسفية فانتظمت بحيث حققت فيها الفضائل الثلاثة التي تناسب قواها المختلفة . والفضائل الثلاث التي يذكرها في الجمهورية هي الفضائل الثلاث التي تنسب لقوى النفس ألثلاث: (فالعفة هي فضيلة القوه الشهوانية، والشجاعة فضيله القوه الغضبية والحكمة فضيلة القوة العاملة . أما العدالة فتتحقق نتيجة لتوافر هذه الفضائل الثلاث وانتظام علاقتها ببعضها ، بحيث تخضع القوة الشهوانية للقوه الغضبية وهذه بدورها تخضع للقوة لعامله . وكما ان للنفس قوى ثلاثاً ، فأن المدينة طبقات ثلاث : الطبقة الذهبية وهي طبقة الحكام ميزتهم العقل ، والطبقة الفضية وهي طبقه الجنود

وميزتهم الشجاعة، والطبقة النحاسية وهي طبقه العمال المنتجين الذين تسيطر عليهم الشهوة). (٦٠)

على إن أحداً لا يشك في أن نظريه ألوسط ، قد أثرت في نظريه أرسطو السياسية . فهو لا يؤمن بأن الثروة يجب إن يكون لها حد ، وان حجم الدولة أيضا يجب إن يكون محدوداً فحسب ، بل انه كان يؤمن كذلك بالدستور المختلط ، أو الدستور الوسط الذي يمزج بين نقيضين هما الاوليجاركية والديمقراطية والذي يمكن الدولة القائمة فعلاً من بلوغ وضعها أو شكلها الحقيقي . كما ويرى أرسطو أيضا إن الفروق بين المواطنين يجب ان تكون معقولة على أساس الاعتدال وهو الوسط بين نقيضين . (وتعتبر سعيدة تلك الدولة التي لا توجد فيها إلا "ثروات متواضعة وكافيه" في نفس الوقت . فالثروة الكافية لازمة لكل فرد لمباشرته الفضيلة ، وصولاً إلى غاية الإنسان وهي تحقيق السعادة).(٦١)

يقول أفلاطون أن العدالة هي إعطاء كل ذي حق حقه ، ويأخذ المعلم أفلاطون بنظريه في العدالة(٦٢) تعتمد على فكرة التخصص في السياسة وذلك بحسب المواهب التي تخص بالطبيعة التي تكون عليها طبقات الشعب ، فهناك طبقه الشعب ألمنتج ، وطبقه الحراس ، وطبقه الحكام ،إما الشعب ففضيلة افراده الاعتدال ونعني بعدم التصرف والتزام كل مواطن وحدوده وستحقق العدالة في الدولة عندما تصون وتعمل كل هيئه عملها بنزاهة غير محاوله التدخل في إعمال الطبقات الأخرى. (٦٣)

ونخلص مما تقدم مدى اهمية العدالة كون البعد الاجتماعي لقضية العدالة والمقصود به جميع المشاكل التي تنشأ لقضية العدالة ، فقضيه الحرب والسلم في العالم هي ما يشتمل عليه البعد الاجتماعي لقضية العدالة . أذ لولا وجود فريقين مختلفين إلى حد ما ، لما كانت الحرب في ظل الشمسية المسماة عدالة ، والبعد الاجتماعي للعدالة يكون مفهوماً وممارسة ، في مجتمع مهما صُغر حتى إذا لم يضم أكثر من اثنين أو ثلاثة من البشر، وحتى إذا مورست العدالة على شخص واحد ، وهنا يصبح لجمله "ظلم نفسه" (♣) معنى ومغزى،حتى ولو لم يكن مع هذا "الظلم نفسه" احد على الأطلاق.

المطلب الثاني

سيادة القانون أساس الدولة .

كانت المحاكم في اثينا تعد اساس النظام الديمقراطي ،فاذا كانت اثينا قد اعطت للمواطن الحق في ان يقيم الدعوة ضد أي فرد ، فقد اعطته الحق ايضا في ان يقاضي القانون نفسه ،مما يترتب علية ايقاف العمل به حتى تنظر المحكمة بشأنه وتلك خاصية تميز بها الفكر الاثيني بين القدماء والمحدثين (وقد كان من حق المحكمة ان تتدخل في اختيار صلاحية الموظفين الاداريين قبل توليهم الوظائف كما كانت تقوم بمحاسبة الموظفين العموميين بعد انتهاء مدة خدمتهم في الدولة ،وكأنها بذلك تبتدع قانوناً نعتبره عصرياً وهو قانون من أين لك هذا)(٦٤)

وفي الواقع فأن نظرية سيادة القانون قد اصبحت (العمود الفقري للحقوق الفردية والحريات العامة ، باعتبار ان معناها لا يتحقق الاّ ضمن أطار القانون ، الذي ينظم ممارستها ويحميها من عبث العابثين)(٦٥) ويمكننا تعريف السيادة بأنها :(هي السلطة العليا المطلقة التي تمارسها الدولة ، يخضع لها جميع المواطنين والمقيمين والتنظيمات الأخرى ،وهي قوة اصدار القوانين و التشريعات ولها حق ابرام المعاهدات و اعلان الحروب وعقد الصلح والسيادة الشاملة والدائمة والغير قابلة للتجزئة)(٦٦)

ان مبدأ سيادة القانون لا يختلف في معناه عن(مبدأ الدولة القانونية الذي تحرص الدولة العصرية على اعتماده كخاصة من خصائصها الجوهرية).(٦٧)لذلك يعتبر مبدأ سيادة القانون من المبادئ الاساسية في تنظيم المجتمع الاشتراكي فهذه الأخيرة (سيادة القانون(٦٨)) بمعناها الشامل تخضع للقانون فيما يخدم المجتمع وطبقاته.

و السيادة (٦٩)هي المفهوم المركزي لنظرية جان بودان (*) في الجمهورية ، أي الدولة . هذا المفهوم يسمح بتحديد ماهية الدولة نفسها وما هي علية بالنسبة للقوى الخارجية . والسيادة تصف وفق بودان بالعديد من "العلامات" حيث تعود النقاط التالية وبشكل خاص لمفهوم السيادة : (٧٠)

أ- إصدار وأنهاء القوانين / حيث ان صاحب السيادة هو من يستطيع فقط وضع القوانين اما السلطات الأخرى تضع أوامرها بعد مرورها من طريق السيادة تستطيع تنفيذها .

ب- قرار السلم والحرب / وهو القرار الذي يجب الأ يخلط مع السلطة العسكرية فالقيادة تعطي في الظروف الاستراتيجية للأفراد للتصرف في الحرب ولكنهم لا يتصرفون كمندوبين عن السيادة .

ج- تسمية منفذي سياسات الدولة / هذه التسمية تعود للهيئة السيادية حيث في فرنسا كان الموضوع محصورا بالملك فقط .

ت – ممارسة حق العفو / يرى بودان ان ممارسة حق العفو مقترناً بسيادة الشعب فقط .

ونستطيع ان نقول ان سقراط اول من نادى بمبدأ سيادة القانون (٧١)واخذ عنه كل من افلاطون وأرسطو ، فنجد افلاطون في جمهوريته يفضل الا تكون السلطة للقانون بل للحاكم الذي يتصف بعلمة الحقيقي مبيناً ان العقل اسمى من القانون ، بينما نجد أرسطو مرجحا ان تكون السلطة للقانون وليست للحاكم ومبدأ سيادة القانون من وجهة نظره شرط لصلاحية النظام ،فمهما اتصف الحاكم بالعقل والاتزان والرأي السديد فهو بشر ولا يخلو من الخطأ .(٧٢)

لقد اكد أرسطو مسايراً سقراط في رأيه فيما يخص مبدأ سيادة القانون او مبدأ سيطرة حكم القانون ، وهو ذلك المبدأ الذي يقوم في كل دولة قانونية او كما يقول أرسطو ان الحكم الصالح هو ما يميز مبدأ سيادة القانون ذلك ان الحاكم مهما كان صالحاً و محليا بالعلم والفضيلة ،فهو بشر وبالتالي ليس معصوما عن الخطأ فلا غنى عن القانون ليجرد النفس عن الهوى وليسود النظام في المدينة .(٧٣)

ويعتبر أرسطو انه لا يوجد حكومة جيدة ممكنة اذ كنا لا نستطيع ضمان سيادة القانون :(القوانين ،وبشرط ان تكون موضوعة بشكل صحيح ، عليها ان تكون ذات سيادة ،فعندما القضاء لا يستطيع اتخاذ القرار بشكل سيادي ، القوانين ستكون عاجزة عن القرار في مسائل محددة).(٧٤)

ولم يكتفِ أرسطو بتقرير مبدأ سيادة القانون كما تقدم (بل اكمله بمبدأ أخر متمم له يتمثل في وجوب التمييز بين القانون الاساسي أو الدستور الذي يبني نظام الحكم في

المدينة من جانب ،والقوانين التي تصدر في نطاق من جانب أخر . وقد رتب أرسطو على ذلك وجوب سمو الدستور على القانون ، ومن ثم يكون أرسطو قد أكد مبدأ سيادة القانون بمعناه العام ، مع ما يترتب ذلك من كفاله ضمان حياة المواطنين وسيادتهم).(٧٥)

لقد كان الحكم الدستوري هو المثل الأعلى لأرسطو طاليس على الدوام وكان يفضّله ع الحكم الاستبدادي ، حتى لو كان هذا الاستبداد هو الاستبداد المستنير الذي يصدر عن الملك الفيلسوف ، اذاً على الكلام المذكور آنفاً فأن أرسطو من أكبر الفلاسفة المنتصرين لمبدأ سيادة القانون (٧٦)فالقانون هو السيد الاعلى في أي مدينة أو دولة ، والحكم الدستوري يأتي متماشياً مع كرامة المواطنين ، اذ أن الحاكم الدستوري يحكم الرعايا برغبتهم ، وبذلك يختلف عن الدكتاتورية اختلافاً جذرياً ، والحكم الدستوري كما يراه أرسطو له عناصر ثلاثة وهي : حكم يستهدف الصالح العام للمواطنين ، وأنه حكم قانوني ، أي ان الحكومة تدير حكم الشعب بالقوانين والنظام ، وأخيراً ان الحكومة الدستورية حكومة رعية راضية وتتميز بذلك عن الحكومة الاستبدادية التي تستند الى القوة .(٧٧)

أن السيادة صفة لصيقة بالقاعدة القانونية . وانطلاقاً من ذلك فليس هناك وجه للحقيقة التي تدعي بقصر سيادة القانون على نظام معين دون غيره . تبعاً للفلسفة السياسية المكونة للأيديولوجية التي يسير ذلك النظام بخطاها . صحيح ان الفلسفة الفردية التي سادت في مرحلة معينة أدتالى بلورة سيادة القانون ضمن مفهوم متميز اساسة الركون الىاصول معينة نابعة من أساس تلك الفلسفة لتربط به مفهوم سيادة القانون (♣) دون غيره من الأسس الاخرى .

ألا انالأصحان سيادة القانون بالمدلول الذي تعرفنا على ملامحه الأولية يمكن . بل هو . يلازم جميع أشكالالأنظمة القانونية التي تستوحي من أيدولوجية او فلسفة سياسية معينة بغض النظر عن الدور المتصور للقاعدة القانونية في كل نظام .(٧٨)

فالسيادة تبقى اذن أيديولوجية(٧٩) فرضتها ظروف تأريخيه معينة ولا يمكن ان تكون فكرة مطلقة يفرضها وجود الدولة ذاته . فالأصل في الدولة هو السلطة وان مصطلح "سيادة "على الرغم من تأريخه الطويل لا يمكن ان يعني غير السلطة السياسية .(٨٠)

وخلاصة ما تقدم أن الأسس التي تقوم عليها الدولة المثالية عند أرسطو ملخصة في الارتكاز على مبدأ سيادة القانون وتحقيق الصالح العام وليس مصلحة فرداً واحداً وفئة معينة بالمجتمع وأيضاً أرضاء المحكومين ، أن الدولة المثالية التي يهدف الى تأسيسها أرسطو دولة مرتكزة على الفضيلة ، ان الفضيلة التي يراها أرسطو هي الوسط الذهبي والعدل بين طرفين كلاهما رذيلة احدهما افراط والأخر تفريط مثلاً التهور والجبن ويكون وسطهما الشجاعة وهي الفضيلة حسب رأي أرسطو . وانطلاقاً من مبدأ الوسط قسم أرسطو الشعب في دولة المدينة الى طبقات ثلاثة وهم الطبقة الغنية والطبقة الفقيرة والطبقة المتوسطة حيث يبين أرسطو ان الطبقة المتوسطة هي الاقدر على أدارة شؤون الدولة وذلك لكثرة عددها ولقلة مصالحها الاقتصادية وللاعتدال في تعليمها .

المطلب الثالث

سيادة الشعب أساس الديمقراطية .

يعد مبدأ سيادة الشعب من المبادئ الديمقراطية(٨١) التي ظهرت أول ما ظهرت كفكرة فلسفية نظرية ثم تطورت بعد ذلك الى أن اصبحت مبدأ قانونياً يعترف بها في معظم دساتير دول العالم . (وفكرة اعتبار الشعب صاحب السيادة ومصدر السلطة قديمة قدم الفكر السياسي .حيث تعود الجذور التاريخية لهذا المبدأ الى الديمقراطية القديمة التي ظهرت في اليونان ، حيث طبقت الفكرة الديمقراطية في المدن اليونانية القديمة وخاصة دولة أثينا . ونادى كثير من فلاسفة الإغريق بفكرة الديمقراطية فلقد ذكرها الفيلسوف أفلاطون بقوله " مصدر السيادة هي الارادة المتحدة للمدينة " كما عبر عنها أرسطو بقولة " السلطة تنبع من الجماعة ولا تنبع من شخص الحاكم ذاته ")(٨٢)

أن المجتمع عندما نشأ ، تم تأسيسه على اساس العقد الاجتماعي (♦) وذلك بأجماع الآراء بين اعضاء هذا المجتمع ، الذين رضوا بأن يتنازلون عن جزء ليس بالكثير من حرياتهم ، فأقاموا انقاضها سلطاناً عاماً ، يعلو على الارادات الفردية ومن خلال الاساس التعاقدي للسيادة (٨٣)، وفقاً لمبدأ سيادة الشعب يجب أن نعترف ان لكل فرد جزء من السيادة(٨٤) يجب التسليم بها .

ومهما كان المعنى الذي يعطى للسيادة (٨٥) فإن هذه السيادة يجب ان تكون ذات بعُد ديموقراطي في نظام سياسي ديموقراطي . (فالسيادة في الدولة الديمقراطية يجب ان تكون ذات أساس ديمقراطي . واذا كانت السيادة يجب ان تدرك من خلال الفكرة أو الأيديولوجية الديموقراطية ،فإن الديمقراطية تعني في أحدا وجهها ، ان السلطة أو أذا شئنا السيادة ، تجد أساسها في الإرادة الجماعية للمجتمع الذي يخضع الى هذه السلطة فالمذهب الديموقراطي يقضي بأن "السيادة السياسية " تعود في الدولة الديموقراطية الى الجماعة التي تمارس عليها هذه السيادة السياسية . والجماعة التي تعود لها السيادة لا يمكن ان تكون غير مجموع الأفراد أي "الشعب").(٨٦)

وبما اني قد تكلمت مقدماً عن مبدأ سيادة الأمة (٨٧) فلا بد انابين ما الفرق بين الشعب والأمة ، وبين مبدأ سيادة الشعب ومبدأ سيادة الأمة ، فالشعب وفقاً لمدلوله الاجتماعي هو عباره عن مجموعة من الافراد الذين يقيمون في الدولة وينسبون اليها بجنسياتهم وهؤلاء هم المواطنين ، وكذلك الشعب هو مجموع المواطنين الذين يتمتعون بالحقوق السياسية وهم بالتالي الناخبين الذين تدرج اسمائهم في جداول الانتخاب ، اما الأمة فهي في مفهومها تعبر عن الجماعة من الناس الذين يستقرون في ارض معينة ويرتبطون بمصالح ولغة ودين و تاريخ ، ولهم اهدافاً وغايات مشتركة .(٨٨)

ويمكنني القول بأن سيادة الشعب هي السيادة الديموقراطية ذاتها ، الآن الجماعة صاحبة السيادة يمكن ان تكون شخصاً مجرداً وقد يكون هذا الشخص هو الأمة اذاً الأمة ستكون هي صاحبة السيادة وبالتالي فإن السيادة الديموقراطية يمكن ان تعني ايضاً سيادة الأمة .

هناك بعض النتائج المترتبة على مبدأ سيادة الشعب ملخصة في كون ان السيادة وفقاً لمبدأ سيادة الشعب تكون مجزأة بين المواطنين ومنسوبه للشعب ، حيث يعد الانتخاب الوظيفة الاساسية للحصول على هذه السيادة ، ويعتبر النائب في البرلمان ممثلاً عن ناخبيه فقط وليس ممثلاً عن الأمة بأسرها ، وهنا نجد ان القانون الذي يسير علية مجلس النواب البرلمانيون هو القانون العام للأمة وليس قانون مجموعة يسيرة من الافراد ضمن الشعب ، من مضمون السيادة الشعبية حق النواب محاسبة الحكومة وحق الشعب محاسبة النواب أذا قصروا في اداء المهام المناطة بهم .(٨٩)

من هذا وذاك نستطيع القول بأن لا شيء اعلى من حق الانتخاب والرقابة الذي تقوم فيه الكثير من الدول ، لمنح المواطنين السلطة وممارسة الديموقراطية بحرية ضمن ما يسمى بسيادة الشعب .

وتأتي الديمقراطية عادة نتيجة (ثورة على حكومة الاغنياء (البلوتقراطية) إن حُب الكسب والربح في الطبقات الحاكمة يؤدي الى تضاؤل عددها ، وهذا يقوي الجماهير التي تتمكن في النهاية من التخلص من أسيادها واقامة حكومة ديمقراطية)(٩٠)

ومع ذلك فإن الديمقراطية (كمجموعة أقل مرتبة وقدراً من الأرستقراطية ، لأنها تقوم على افتراض كاذب من المساواة . اذانها تقوم على فكرة ان المتساويين في حق واحد (حق المساواة امام القانون مثلاً) يكونون متساوين في جميع الحقوق . ولما كان الناس متساوين في الحرية فهم يطالبون بالمساواة في كل شيء .)(٩١)

وأخيرا أقول إن الديموقراطية تعني ان السلطة أو السيادة تجد أرادتها في الإرادة الجماعية للمجتمع وعلية فإن المذهب الديموقراطي يقضي بأن السيادة تعود في الدولة الديموقراطية الى الجماعة وهم الافراد المكونون للشعب او الأمة ، لذلك فإن سيادة الشعب نودي بها منذ العصر الوسيط في أوربا ، الاان الديموقراطية لا تعني فقط ان السيادة تعود الى الشعب الذي تمارس علية هذهِ السلطة أو السيادة ، بل انها تعني ايضاً الاستقلال الذاتي للفرد .

Abstract

For the utopia and its bases, Aristotle defines the conditions that should it has such as the site or location, it should be near a sea, population should be neither large nor small, because the state of large population would suffer from more disturbance and the state with small population would be subjected to the other states with large population, it should enjoy self sufficient. To show the importance of state as a theory we can mention the following:-

1- The conditions of utopia are so importance as a theory in politics in the modern age, which affect the contemporary constitutional law.
2- Justice could not be obtained save by the individual satisfaction; the moderate medium is the golden medium, which Aristotle had talked about, to obtain happiness.
3- The state should have a principle to secure freedom, democracy and rights practicing as they are the bases of any constitution.

4- Aristotle, as well as Plato, had paid a great interest in education and teaching in the Utopia system.
5- The both philosophers insisted on progeny or descendents as the base of establishing advanced state with individuals of a healthy intellects and physiology.
6- They focused on the educational system for children; the education subjects should be general, music and physical education are the first of these subjects. The state should be the only responsible for education as it helps in maintain the constitution.

هوامش البحث

١- ينظر :جان جاك شوفا لييه ،تاريخ الفكر السياسي ،(٧٩).
٢- ينظر : جان جاك شوفا لييه ،المصدر السابق ،(٧٩).
٣- أرسطو ،السياسة ،ص(١٣١)
٤- ينظر :جان جاك شوفا لييه ،تاريخ الفكر السياسي ،(٧٧) .
٥- جان جاك شوفالييه ،تاريخ الفكر السياسي ،(٨٦).
٦- انظر :طه العنبكي، النظم السياسية والدستورية المعاصرة- اسسها وتطبيقاتها ،ص(٥٦).
*سولون :مشروع أثيني ،احد حكماء اليونان السبعة، خفف وطأة الضرائب على الفقراء،وسن لليونان قوانين تحريرية توفي نحو٥٥٠ ق.م . ينظر: المنجد في الأعلام ،ص(٣٧٣).
٧- ينظر: جان جاك شوفالييه ،تاريخ الفكر السياسي ،(٨٦)
٨- ينظر : جان جاك شوفالييه، المصدر نفسه ،ص(٨٥).
٩- ينظر :أرسطو ،السياسة ،ص(٢٣٤).
١٠- ينظر : فضل الله محمد إسماعيل ،الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ،ص(٢٥).
١١- ينظر :أفلاطون ،الجمهورية ،ص(١١٠).
١٢- إن هذا المعنى هو الذي اكده جون لوك عندما اعطى للقانون صفة السياج الذي يحمي مصلحة الافراد ، ويصون حقوقهم العامة، فهو مهم لا كغاية في حد ذاته ولكن لكونه يمثل الضوابط والقيود على المجتمع والحاكم في آن واحد. للاستزادة حول الموضوع ينظر: أفلاطون ،الجمهورية ،ص(١١٠).

١٣- لقد كان روسو أيضامتأثر بطرح أرسطو إذ احتل القانون مكانة كبرى في منظومته السياسية باعتباره يتعامل مع التصرفات مجردة ولا ينظر إلى الأشخاص بلحاظ خصوصياتهم إذ ان القانون هدفه عام دائماً.وكذلك مونتسكيو قد اعترف بأثر أرسطو علية بشكل غير مباشر عندما اعلن تقديره لوجهه النظر التقليدية الكلاسيكية تجاه القانون وبأنه يمثل العقل مجرداً عن الهوى . للاستزادة حول الموضوع ينظر: أفلاطون ،الجمهورية ،ص(٢٧ ومابعدها).

١٤- ينظر : فضل الله محمد إسماعيل ،الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ،ص(٢٥).

١٥- ينظر :أرسطو ،السياسة ،ص(٢٣٤).وللاستزادة ينظر:جان جاك شوفالييه ، تاريخ الفكر الفلسفي ،ص(٨٧).

١٦- وفي مقام الحديث عن منطقة الفراغ القانوني وكيفية علاجها لدى الفلاسفة المسلمين المعاصرين نجد السيد محمد باقر الصدر قد مازج بين اختيار الامة وبينثوابت الدين الإسلامي ، والتي تمثل ابرز اعمدة الدستور الذي يحكم المجتمع الإسلامي ، ولذا نراه يقرر انه (في حالات عدم وجود موقف حاسم للشريعة من تحريم أو ايجاب ، يكون للسلطة التشريعية التي تمثل الامةان تسنّ من القوانين ما تراه صالحاً على ان لا يتعارض مع الدستور ، وتسمى مجالات هذه القوانين بمنطقة الفراغ ، وتشمل هذه المنطقة كل الحالات التي تركت الشريعة فيها للمكلف اختيار اتخاذ الموقف) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ،ص(١٩)

١٧- ونلاحظ نظرة الفلاسفة المسلمين إلى الانسان الكامل كانت أتم وأرفع و فهو عند الفارابي مثلاً : (قد حصلت له العلوم والمعارف بالفعل ولا تكون له حاجة في شيء إلى انسان يرشده) . الفارابي ،كتاب السياسة المدنية ،ص(٧٩).

١٨- ينظر: أرسطو ،السياسة ،ص(٢٣٥) . وكذلك ينظر :جان جاك شوفالييه ، تاريخ الفكر الفلسفي ،ص(٨٨).

١٩- ينظر : الفارابي ،اراءاهل المدينة الفاضلة ،ص(١٣٠).

(٢٠)ينظر : العطار ، د. فؤاد : النظم السياسية والقانون الدستوري ،دار النهضة العربية ،٣٢ شارع عبد الخالق ، ثروت ،ص(٢٦-٢٧).

(٢١)ينظر : شتراوس ، ليو ، تاريخ الفلسفة السياسية ، ج١ ،ترجمة ،محمود سيد احمد ،مراجعة ،إمام عبد الفتاح إمام،المجلس الأعلى للثقافة،٢٠٠٥،ص(١٩٤-١٩٥).

(٢٢)ينظر : ساباين ، جورج ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة ، حسن جلال العروسي ، مراجعة وتقديم ، د. عثمان خليل عثمان ،تصدير ،د. عبد الرزاق احمد السنهوري ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ٢٠١٠،ك١، ص(١٠٢).

(٢٣)غالب ، مصطفى : أفلاطون ، دار مكتبة الهلال للنشر ،ص(١٤٢).

*اللغة هي من مفترضات التعريف المطلوب "للعدالة" ومن هنا يصبح قول الزبيدي الوارد في تاج العروس "العدل ضد الجور " قولاً ذا مغزى – حتى وان لم يفي بغرضة ، والقول ذاته يصبح أيضا على قول هرقليطس : لو لم يوجد الظلم لجهل الناس حتى اسم العدالة. ينظر: قربان ،د. ملحم : قضايا الفكر السياسي العدالة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،١٩٩٢، ص٩٦، ط١.

(٢٤)صقر ،د. مصطفى سيد احمد : فلسفة العدالة عند الإغريق ، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة ، ١٩٨٩، ص٤٣.

(٢٥)سباين ، جورج ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة ، حسن جلال العروسي ، مراجعة وتقديم ، د. عثمان خليل عثمان ،تصدير ،د. عبد الرزاق احمد السنهوري ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠، ك١، ص١٠١.

(٢٦)ينظر : أبو ريان ، د. محمد علي : تاريخ الفكر الفلسفي ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر،الاسكندرية ، ٢٠٠٧، ص(٢١١).

(٢٧)زتيلي ، خديجة : أفلاطون ، دار الامان ، الرباط ، ط١، ٢٠١١ ،ص (٥٨).

(٢٨)التكريتي ، د. ناجي : الفلسفة الأخلاقيةالأفلاطونية ، دار الأندلس ،ص(٦٤).

(٢٩)سعيد ، محمد مظهر : جمهورية أفلاطون ، تأليف ، نظلة الحكيم ،مطابع بيروت الحديثة ، بيروت ، لبنان ، ط١، ٢٠١٣م ، ص(٤٩-٥٠).

(٣٠)ينظر : أفلاطون ، محاورة جورجياس ، ترجمة محمد ظاظا ، مراجعة د.علي سامي النشار، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ، ١٩٧٠، ص(٤٧).

(٣١)صقر ،د. مصطفى سيد احمد : فلسفة العدالة عند الإغريق ، مكتبة الجلاء الجديدة ، منصورة ، ١٩٨٩، ص (١١-١٢).

(٣٢)ينظر :فخري ، د. ماجد : تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ،ط١ ،١٩٩١، ص(٨٠).

(٣٣)كرم ، يوسف: تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للطباعة والنشر ، مراجعة و تنقيح ، د. هلا رشيد أمون ، ص(٢٣٠).

(٣٤)غوش ، ريمون ، الفلسفة السياسية في العهد السقراطي ، دار الساقي، بيروت ، لبنان ،ط١، ٢٠٠٨، ص(٣٩).

*الصدور : نظرية قديمة تعود إلى ما قبل أرسطو وهي الرؤيا المتكاملة للنفس الانسانية .

*❖ القدرة المطلقة : وهي قدرة الله المطلقة في الخلق والتصوير ويظهر في العدل قوله تعالى "ان ربي على صراط مستقيم".

(٣٥)كريم، د. زيد عباس :اسبينوز الفلسفة الأخلاقية ، دار التنوير ،للطباعة والنشر والتوزيع ، سنة الطبع ٢٠٠٨ ، ص(٣٣).

(٣٦)أبو ريان ، د. محمد علي : تاريخ الفكر الفلسفي ، دار الوفاء لدينا الطباعة والنشر والإسكندرية ، ٢٠٠٧، ص(٢١٢).

(٣٧)العبار ، موزة احمد :البعد الأخلاقي للفكر السياسي الإسلامي ، رسالة ماجستير ،ص(٧٧).

(٣٨)بالجيني ،جوليان ،الفلسفة ،ترجمة ، أديب يوسف شيش ، دار التكوين ،ص٢٦٨.

(٣٩)نرسيسان ،ف.س : الفكر السياسي في اليونان القديمة ،ترجمة ،حنا عبود ، دار الأهالي ،ص(١٤٥-١٤٦).

*وقد رأى "سقراط " ان التعاون بين الناس لا يكون ألا بحس العدالة ،اذ حتى الاشرار عندما يتعاونون انما يتعاونون بينهم ببقية حس العدالة الذي لديهم . أما الذين تفاقم شرهم وفقدوا العدالة والأنصاف كل الفقد فيستحيل عليهم الاتفاق و التعاون .

(٤٠)ينظر:قربان ،د. ملحم ، قضايا الفكر السياسي العدالة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،١٩٩٢ ،ط١، ص(٩) .

(٤١)العبار ، موزة احمد :البعد الاخلاقي للفكر السياسي الاسلامي ، رسالة ماجستير ،ص(٣٢).

(٤٢)قربان ،د. ملحم : قضايا الفكر السياسي العدالة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،١٩٩٢، ص(١٢٦) ،ط١.

(٤٣)معجم أفلاطون ، ينظر : قربان ،د. ملحم : قضايا الفكر السياسي العدالة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،١٩٩٢، ص(١١٥).

(٤٤)ينظر ، الجبر ، د. محمد : الفكر الفلسفي والأخلاقي عند اليونان ، دار دمشق ، ط١ ، ص(١٠٧).

(٤٥)الجبر ، د. محمد : الفكر الفلسفي والأخلاقي عند اليونان ، دار دمشق ، ط١ ، ١٩٩٤، ص(١٠٩).

(٤٦)ينظر : المعلة ،د.جميل جليل : الفلسفة اليونانية في عصورها المتأخرة ، دار الضياء للطباعة ، النجف الأشرف ،ط١ ،٢٠٠٦، ص(١٠٩).

(٤٧)ينظر : العروي ، عبد الله : من ديوان السياسة ، المركز الثقافي الغربي ، الدار البيضاء ، المغرب، ط١ ، ٢٠٠٩، ص(١٥٣).

(٤٨)غوش ، ريمون ، الفلسفة السياسية في العهد السقراطي ، دار الساقي ، بيروت ، لبنان ،ط١، ٢٠٠٨ ،ص(٣٨).

♦الأخلاق النيقوماخية : هو كتاب لأرسطو أهداه بعد تضيفه إلى ابنه نيقوماخس و يدرس أرسطو في هذا الكتاب الاخلاق والقيم الانسانيةوالاخلاقية والفضائل .

(٤٩)شتراوس ، ليو : تاريخ الفلسفة السياسية ،ترجمة،محمود سيد احمد ،إمام عبد الفتاح إمام ،المجلس الاعلى للثقافة، ٢٠٠٥ ص(١٩٥-١٩٦).

(٥٠)فياض ، أ.م .د عامر حسن: مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط ، ص(٢٤١-٢٤٢).

(٥١)العطار ، د. فؤاد :النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ، ص(٥٤).

(٥٢)ينظر :نرسيسان ،ف.س : الفكر السياسي في اليونان القديمة ،ترجمة ،حنا عبود ، دار الاهالي للنشر ،ص(١٤٥).

(٥٣)ينظر : العبار ، موزة احمد :البعد الاخلاقي للفكر السياسي الاسلامي ، رسالة ماجستير ،ص(٨١).

(٥٤)خليل ، د. عثمان : موجز القانون الدستور ، دار الفكر العربي ، مصر ، ط٣، (١٩٥٥-١٩٥٢) ،ص(٢١٢).

(٥٥)ينظر : قربان ،د. ملحم : قضايا الفكر السياسي العدالة ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،١٩٩٢،ط١، ص(٢٥٣).

(٥٦)ينظر : توشار ،جان ، تاريخ الافكار السياسية ، ترجمة ،د.ناجي الدراوشة ، دار التكوين للنشر ، دمشق ،سوريا ، ط١، ٢٠١٠، ص٤٨.

٥٧- ان (كانت) يحسب انالانسان مزوّد بقدر كاف من العقل يتيح له ان ينجز بحرية وتقرير مصيره في العالم . يقول: اطلبوا بالدرجة الاولى سيادة العقل العلمي المحض وعدالته تتحقق لكم عندئذ غايتكم من تلقاء ذاتها". والواجب وحدة ، في الحق ، هو الذي يستطيع ان يرفد الحرية بقوانين من شأنها ان تكون نافعة وعادلة على صعيد الاخلاق وعلى صعيد السياسة معا بولان ،ريمون : الأخلاق والسياسة ، ترجمة ،د.عادل العوّا ،دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، ط٢ ،١٩٩٢ ، ص٣٠.

(٥٨)ساباين ، جورج هـ: تطور الفكر السياسي ، ترجمة : حسن جلال العروسي ،دار المعارف بمصر ،١٩٥٤ ،ص١.

(٥٩)صقر ،د. مصطفى سيد احمد : فلسفة العدالة عند الإغريق ، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة ،١٩٨٩،ص٤٢.

(٦٠)التكريتي ،د. ناجي : الفلسفة الأخلاقيةالأفلاطونية ،ط٣ ،١٩٨٨، ص٧٤.

(٦١)صقر ،د. مصطفى سيد احمد : فلسفة العدالة عند الأغريق ، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة ،١٩٨٩،ص٤١.

٦٢- إن العدالة من المبادئ المهمة في حياتنا فهي التي ترقى بالبشر للوصول إلى الفضيلة والسعادة وهي التي تساهم في خلق السلم والسلام بين إفراد المجتمع قوله تعالى :" إن الله يأمركم إن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس إن تحكموا بالعدل " (القرآن الكريم : سورة النساء ، اية ٥٨).

(٦٣)ينظر : حلمي ،د. اميره: الفلسفة اليونانية تأريخها ومشكلاتها ، دار قباء للنشر ، القاهرة ،مصر ،ط١، ١٩٩٨، ص(١٩٧-١٩٨).

♣رونبسونكروزو، كان بإمكانه ان يظلم نفسه عن اكثر من طريق ، بأكثر من معنى كان بإمكانه ان يعتصم بالجوع حتى يضعف وينهار ، او كان بإمكانه ان يرمي نفسة من على صخرة عالية بقصد الانتحار . صح ان هذا ليس بالأمر الطبيعي –اذان الطبيعي ان يسعى الأنسان العاقل

إلى الحفاظ على نفسه ولكنه ليس بالأمر الغير معقول حسب ما افترضه خطأ جاك روسو في العقد الاجتماعي عندما قال " انه من غير المعقول ان يضر الجسم السياسي نفسه .

(٦٤)اسماعيل ، د. فضل الله محمد : الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ، بستان المعرفة للنشر ، كفر الدوار ، الحدائق ،ص٢٥.

(٦٥)رباط ،د. أدمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ،دار العلم للملايين ،بيروت ،ط٢ ،ج١ ،ص(١٨٩-١٩٩).

(٦٦)زيتون ، د. وضاح : المعجم السياسي ، دار المشرق الثقافي ، عمان ، الاردن ، ص٢١٤.

(٦٧)رباط د. أدمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ،دار العلم للملايين ،بيروت ،ط٢ ،ج١ ،ص١٨٨.

٦٨- ولا يمنع وجود الحرية و مبدأ سيادة القانون سوياً .للمزيد يراجع : توفيق ، سمير خيري : مبدأ سيادة القانون ، ص(١٩ومابعدها).

٦٩- اذاً السيادة هي أرادة الأمة وهي حق مُنح للأمة لتمارس حق السيادة في الهيئات حيث يمارسها الأفراد المفوضين من قبل الأمة ضمن هيئات مفوضة تمثل اسم الشعب. للأستزادة ينظر : الشاوي ،د. منذر : نظرية السيادة ، منشورات العدالة ،بغداد ،٢٠٠٢ ،ص(٣٢).

*فيلسوف سياسي فرنسي ولد عام ١٥٣٠ درس الحقوق واصدر كتاب (سته كتب عن الجمهورية) بتاريخ ١٥٧٦ لغرض التركيز على دعم الملكية والسيادة .

(٧٠)نيوف ،د. صلاح علي : مدخل إلى الفكر السياسي الغربي ،ص(٧٠- ٧١).

٧١- ان فكرة السيادة في الاصل فكرة سياسية امتلاءت باعتبارات سياسية معينة في فترة من فترات التطور التاريخي ، وخاصة في فرنسا واستمر التعامل معها في الفقه السياسي ويؤكد الفرنسي جوزح سل (١٨٧٨-١٩٦١) انه من الناحية العلمية يمكن ان تكون السيادة فكرة مغلوطة لأنها لا تتطابق مع حقيقة الوقائع أي انهاايديولوجيه. للمزيد يراجع :الشاوي ،د. منذر ، تأملات في فلسفة حكم البشر ، دار الذاكرة للنشر ،بغداد ،٢٠١٣ ،ص(٤١-٤٢).

(٧٢)ينظر :اسماعيل ، د. فضل الله محمد : الأصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث ، بستان المعرفة للنشر ، كفر الدوار ، الحدائق ،ص(٢٥-٢٦).

(٧٣)ينظر : العطار ،د. فؤاد : النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربية ،٣٢ شارع عبد الخالق ، بيروت ، ص(٥٣).

(٧٤)نيوف ،د. صلاح علي : مدخل إلى الفكر السياسي الغربي ، ص(٢٩).

(٧٥)العطار، د. فؤاد :النظم السياسية والقانون الدستوري ،ص(٥٣-٥٤).

٧٦- أن مبدأ سيادة القانون (the rule of law) قد كان بمثابة المحور الذي دار حوله تطور القانون الدستوري ولمبدأ سيادة القانون نتائج مختلفة ورد بانها في المؤلفات الدستورية الإنكليزية ولا سيما في كتاب دايسي (Dicey) في القانون الذي ما برح عظيم الأثر في العلم السياسي ، بنظرياته وأراءه الخاصة ، فيما يحتوي عليه الدستور العرفي من النواحي البعيدة ،وقد استخرج دايسي من مبدأ سيادة القانون ثلاث قواعد ، تقتضي كل منهما :

الأولى / بالحول دون ممارسة الحكم الكيفي.

الثانية / بإخضاع رجال الحكم والإدارة الى القضاء العالي .

الثالثة / باعتبار الاحكام الدستورية ، وما يتعلق فيها خاصة بضمان الحريات الفردية.(ربّاط ، د. ادمون :الوسيط في القانون الدستوري العام ،دار العلم للملايين ، بيروت ،لبنان،ص(١٨٠)).

(٧٧)ينظر : سباين ،جورج هـ : تطور الفكر السياسي ،ترجمة : حسن جلال العروسي ،دار المعارف بمصر ،١٩٥٤ ،ص(١٥).

♣افلاطون وأرسطو اكبر فلاسفة الإغريق ، بل منأكبر فلاسفة العالم ، يقولان بمبدأ سيادة القانون ، ويقولان بهذا المبدأ منذ المراحل الاولى في تطور الحضارة البشرية .

(٧٨)توفيق ، سمير خيري : مبدأ سيادة القانون ، ص(١٨).

٧٩- ايديولوجيه : وهي العقيده السياسية أو الفكرية تترجم من قبل البعض إلى الفكرانية التي هي مجموعة منظمة من الافكار والتي تشكل رؤيا متماسكة شاملة وطريقة لرؤيا القضايا و الأمور التي تتعلق بالأمور اليومية أو تتعلق بمناحي فلسفية معنيه سياسية بشكل خاص.

(٨٠) ينظر: الشاوي ،د. منذر ، تأملات في فلسفة حكم البشر ، دار الذاكرة للنشر ،بغداد ،٢٠١٣ ،ص(٤٢)

٨١- والديمقراطية هي في الاصل كلمة يونانية مشتقة من كلمتين ديموس"Demos" وتعني سلطة الشعب و كراتوس " Cratos" الحكم او الحكومة أو السلطة . وقد عرف مونتسكيو الديمقراطية بقولة "الديمقراطية هي بهذه ملك الشعب كهيئة في الجمهورية السلطة السيدة" . للمزيد يراجع :سيفان باكراد : مبدأ سيادة الشعب في الدساتير العراقية ،اشراف ،د. هاشم يحيى الملاح ، رسالة ماجستير و١٩٩٩، ص(٤ومابعدها).

(٨٢)ميسروب ، سيفان باكراد : مبدأ سيادة الشعب في الدساتير العراقية ،اشراف ،د. هاشم يحيى الملاح ، رسالة ماجستير و١٩٩٩، ص(٤).

♦العقد الاجتماعي : هي نظرية اجتماعيه تصّف الحالة التي يكون فيها للجماعات البشرية سلطة عليا أو قيادة أو حاكم أو شكل من أشكال ممارسة السلطة- الموسوعة الحرة، موقع انترنت.

٨٣- استنتج روسو بأن السيادة للشعب لأنها خاصة به ، فصاحب السيادة يؤلف إذن شخصاً معنوياً ، يختلف في الارادة الخاصة به وبضميره عن الافراد الذين يكونون تابعين له في مجموعته اذاً السيادة لم تكن سوى التعبير عن الارادة العامة .للمزيد ينظر: رباط ، د.ادمون ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ج٢ ،١٩٧١، ص(٣٢٢).

٨٤-ان فكرة الديمقراطية وعلاقتها بمفهومي السيادة للشعب أو الأمة هي ما كان يبغيه رجال الثورة الفرنسية من ان سيادة الأمة هي اساس الشرعية الديمقراطية والخيار الواضح بين سيادة الشعب وسيادة الأمة وضع اصحاب الفكر والسياسة في حيرة من امرهم لأنه اما أن تعترف بموجب سيادة الشعب ان لكل فرد جزء من السيادة أو لا تعترف. للتوسع حول هذا الموضوع يمكن يراجع : الشاوي ،د. منذر تأملات في فلسفة حكم البشر ، دار الذاكرة للنشر ، بغداد ،٢٠١٣ ، ص(٢٤٠ومابعدها).

٨٥-لقد انبثق عن المبدأ الديموقراطي فكرة جديدة وهي فكرة خاصة باستحالة تنازل الشعب عن سيادته ، وهذه الفكرة التي ظهرت تعاليمها في مدرسة قانون الطبيعة والبشر في مؤلفات غروسيوس و بوفندروف في القرنين (١٧-١٨) والذي دفع هذه الفكرة الىالامام هو ايضاحها من قبل جان جاك روسو في كتابه "العقد الاجتماعي" عام ١٧٦٢ ، لقد أخذ روسو عن مدرسة "قانون الطبيعة والبشر" النظرية القائلة بوجود حالة اصليه من الحياة الطبيعية كان عليها جميع البشر اذ كانوا يتمتعون بحرية مطلقة واستقلال تام وهم بعيدون عن كل قيد. للأستزادة يراجع : رباط ،د. ادمون : الوسيط في القانون الدستوري العام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ج٢، ١٩٧١ ،ص (٣٢٠-٣٢١).

(٨٦)الشاوي ،د. منذر : نظرية السيادة ، منشورات العدالة ، بغداد ،٢٠٠٢، ص(٧).

٨٧- إن مبدأ سيادة الأمة مهما محمله ومهما كانت النتائج المترتبة عليه فهو يبقى في حقيقة اسطورة يفرضها الايمان لا العقل ، وهذه الأسطورة لسيادة الأمة وقف عندها المفكر السياسي الفرنسي "توكفيل" وقال ان رجال الثورة الفرنسية اعتبروا مبدأ سيادة الأمة كمعتقد

ديني وجاء قول العميد "ركي" ايضاً في مبدأ سيادة الأمة انه اعلنت الثورة سيادة الأمة بنفس الايمان الديني الذي أكدّ بمقتضاه سيادة الملك ، ويضيف ، ان معتقد سيادة الأمة هو فرضية مجانية لا فائدة ترتجى منها . للمزيد ينظر : الشاوي ،د. منذر تأملات في فلسفة حكم البشر ، دار الذاكرة للنشر ، بغداد ،٢٠١٣ ، ص(٦٦-٦٧).

(٨٨)ينظر :ميسروب ، سيفان باكراد ، مبدأ سيادة الشعب في الدساتير العراقية ،رسالة ماجستير ،١٩٩٩ ، ص(٨-١١).

(٨٩)ينظر : ميسروب ، سيفان باكراد ، مبدأ سيادة الشعب في الدساتير العراقية ،رسالة ماجستير ،١٩٩٩،اشراف ،د.هاشم يحيى الملاح ، ص(١٦-١٧).

(٩٠)ديو رانت ،ول : قصة الفلسفة ، ترجمة ، د. فتح الله المشعشع ، مكتبة المعارف ، بيروت ، لبنان، ط١، ٢٠٠٤، ص(٧٠).

(٩١)ديو رانت ،ول : قصة الفلسفة ، ترجمة ، د. فتح الله المشعشع ، مكتبة المعارف ، بيروت ، لبنان، ط١، ٢٠٠٤، ص(٧١).

قائمة المصادر و المراجع

- ارسطو ، السياسة،ترجمة ،احمد لطفي السيد ، تعليق ،بارتلمي سانتهلير ، الهيئه المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٨
- افلاطون ، الجمهورية
- افلاطون ، محاورة جورجياس، ترجمة ، محمد ظاظة، مراجعة، دتكور علي سامي، الهيئة المصرية العامة لتأليف والنشر ،١٩٧٠
- جان جاك شو فاليه ، تاريخ الفكر السياسي ، بلا تاريخ
- جان كوشار ، تاريخ الافكار السياسية ، ترجمة دكتور ناجي الدراوشه ، دار التكوين للنشر ، دمشق ، سوريا، طبعة ١ ، ٢٠١٠
- جورج سباين، تطور الفكر السياسي ن ترجمه حسن جلال العروسي، مراجعة وتقديم دكتور عثمان خليل عثمان، تصدير دكتور عبد الرزاق احمد السنهوري ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،٢٠١٠،ك١
- جوليان باجيني، الفلسفة، ترجمة اديب يوسف شيش ن دار التكوين ، دمشق، سوريا
- خديجة زيتلي، افلاطون ، دار الامان، الرباط، طبعة١ ،٢٠١١

- دكتور ادمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، دار العلم للملايين ، بيروت ، طبعة ٢ ، جزء ١
- دكتور جميل حليل المعلة ، الفلسفة اليونانية في عصورها المتأخرة ، دار الضياء للطباعة ، النجف الاشرف ، طبعة ١ ، ٢٠٠٦
- دكتور زيد عباس كريم، اسبينوزا الفلسفة الاخلاقية ، دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع،٢٠٠٨
- دكتور صلاح علي نيوث ن مدخل الى الفكر السياسي الغربي www.iraq.com
- دكتور عامر حسن فياض ، مدخل الى الفكر السياسي القديم والوسيط
- دكتور عثمان خليل ، موجز القانون الدستوري ، دار الفكر العربي ، مصر ، طبعة ٣ ، (١٩٥٥-١٩٥٢)
- دكتور فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار النهضة العربيه، ٣٢ شارع عبد الخالق تروت.
- دكتور ماجد فخري، تاريخ الفلسفة اليونانية ، دار العلم للملايين بيروت ، لبنان، طبعة ١ ، ١٩٩١
- دكتور محمد الجبر ، الفكر الفلسفي والاخلاقي عند اليونان ، دار دمشق ، طبعة ١ ، ١٩٩٤
- دكتور محمد علي ابو ريان ، تارخ الفكر الفلسفي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الاسكندرية،٢٠٠٧
- دكتور مصطفى سيد احمد صقر ، فلسفة العدالة عند الاغريق ، مكتبة الجلاء الجديدة ، المنصورة ،١٩٨٩
- دكتور ملحم قربان ن قضايا الفكر السياسي ، العدالة ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، طبعة١ ،١٩٩٢
- دكتور منذر الشاوي ، تأملات في فلسفة حكم البشر ، دار الذاكرة للنشر ، بغداد ن ٢٠١٣
- دكتور منذر الشاوي ، نظرية السيادة ، منشورات العدالة ، بغداد، ٢٠٠٢
- دكتور ناجي التكريتي، الفلسفة الاخلاقية الافلاطونية ، دار الاندلس

- ريمون غوش، الفلسفة السياسية في العهد السقراطي ، دار الساقي، بيروت، لبنان،٢٠٠٨
- سمير خيري توفيق ، مبدأ سيادة القانون ، بلا تاريخ
- سيفان باكراد ميسرو ، مبدأ سيادة الشعب في الدساتير العراقية ، رسالة ماجستير ، اشراف هاشم الملاح ، جامعة الموصل ، ١٩٩٩
- طه الكنبكي ، النظم السياسية والدستورية المعاصرة اسسها وتطبيقاتها
- عبد الله العروي ، من ديوان السياسة ، المركز الثقافي الغربي ، الدار البيضاء ، المغرب ، طبعة ١ ، ٢٠٠٩
- ف.س.مرسيسان، الفكر السياسي في اليونان القديم ، ترجمه حنا عبود ، دار الاهالي
- الفارابي اراء اهل المدينة الفاضلة
- فضل الله محمد سماعيل ، الاصول اليونانية للفكر السياسي الغربي الحديث .
- ليوشتراوس، تاريخ الفلسفة السياسية ، ج١ ، ترجمه محمود سيد احمد ، مراجعة امام عبد الفتاح امام، المجلس الاعلى للثقافة ، ٢٠٠٥.
- محمد مظهر سعيد ، جمهورية افلاطون، تأليف نظلة الحكيم، مطابع بيروت الحديثة، بيروت ، لبنان،طبعة١ ، ٢٠١٣
- مصطفى غالب، افلاطون ، دار مكتبة الهلال للنشر والتوزيع
- معجم افلاطون ، دكتور ملحم قربان ن قضايا الفكر السياسي
- موزة احمد العبار ،البعد الاخلاقي للفكر السياسي الاسلامي ، رسالة ماجستير
- ول ديوراند ، قصة الفلسفة ، ترجمة دكتور فتح الله المشعشع ، مكتبة المعارف ، بيروت ، لبنان ، طبعة ١ ، ٢٠٠٤
- يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية،دار العلم للملاين، مراجعة وتنقيح دكتورة هلا رشيد امون.